

المهذب

[224] شاة، أو يصيب طبيا أو ما جرى مجراه وهو محرم في الحل، أو يأكل جرادا كثيرا أو يصيبه وهو يتمكن من أن لا يصيب، أو يذبح طائرا من الصيد في الحرم وهو محل، أو يصيب حجلة (1)، أو حمامة، أو شيئا من بيضها ويكون قد تحرك فيه الفرخ فإن لم يكن تحرك فيها ذلك، أرسل فحولة الغنم في إنائها بعدد البيض فما ينتج كان هديا لبیت الله تعالى، أو يغلق على حمام الحرم بابا وداخله فراخ، وبيض فيهلكن، فيكون عليه عن كل طائر، شاة. وأما الفراخ، والبيض فسندكرهما فيما بعد بمشيئة الله سبحانه. أو يأكل بيضة نعامة اشتراها له غيره فإن أكل أكثر من ذلك والمشتري له غيره كان عليه لكل بيضة شاة، فأما المشتري فسيأتي ذكر ما يلزمه في ذلك. أو لا يقدر على البقرة التي تجب عليه عند عجزه من البدنة التي تلزمه على الجماع و (2) قبل طواف الزيارة، أو لا يقدر على البقرة التي أيضا تجب عليه عند عجزه عن البدنة التي تجب عليه إذا نظر إلى غير أهله فأمنى، أو يجادل ثلاث مرات صادقا، أو جادل مرة واحدة كاذبا، أو قبل زوجته من غير شهوة. فأما تقبيل الولد والوالدة فلا شيء عليه. أو قلم أظفار يديه ورجليه في مجلس واحد، أو قلم أظفار يديه في مجلس واحد، أو قلم أظفار رجله في مجلس واحد، فإن قلم شيئا من الأظفار ناسيا، لم يلزمه على ذلك شيء، أو أفتاه غيره بتقليم ظفره فأدمى أصبعه فالشاة على المفتي، أو يحلق رأسه لأذى، أو يظلل على نفسه، أو يستعمل دهنًا فيه طيب، أو يلبس ما لا يحل له لبسه، أو يأكل ما لا يحل له أكله، أو ينطف (3) إبطيه جميعا، أو يقلع ضرسا له، أو يخرج من المشعر قبل طلوع الفجر، أو يلبس قميصا، أو يلبس ثيابا جماعة في مجلس واحد

(1) الحجل: طائر في حج الحمام، أحمر المنقار

والرجلين. (2) كذا في النسخ والظاهر زيادة " الواو " (3) كذا في بعض النسخ ولعلها

تصحيف والصحيح " ينتف " بالتاء، ويحتمل أن تكون " ينظف " بالطاء المعجمة